جامعة القاهرة
كلية الحقوق

طبيعة المسئولية الجنائية في الجرائم المادية

رسالة مقدمة من الباحثة
وفاء روفيق
للحصول على درجة الماجستير
في القانون الجنائي

لجنة الحكم على الرسالة

السيد الأستاذ الدكتور/ **أحمد عوض بلال**
أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق- جامعة القاهرة - " مشرفاً ورئيساً "

السيد الأستاذ الدكتور/ **محمد هشام أبوالفتوح**
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق- جامعة القاهرة- فرع الخرطوم " عضواً "

السيد الأستاذ الدكتور/ **شريف سيد كامل**
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق- جامعة القاهرة - " عضواً "

كلية الحقوق- جامعة القاهرة
السنة الجامعية 2008- 2009

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أفراد أسرتي، والديّ العزيزين، وأخواتي الغاليات.....

شكر وتقدير

يشرّفني أن أتقدّم بخالص إمتناني، وجزيل شكري وعرفاني، إلى الأستاذ الدكتور أحمد عوض بلال، الذي أكرمني بقبول الإشراف على رسالتي للحصول على درجة الماجستير، ومنّ عليّ بوقته الثمين، بالرغم من كل المشاغل، والأعباء التي تثقل الكاهل، فإليه كل الإجلال والتبجيل.

مقدمة عامة

طرأت على المجتمعات المعاصرة تغيرات شتى في مختلف المجالات، شكلت تهديدا على الأفراد والجماعات، مما دفع المشرع في الأنظمة المقارنة إلى التدخل، للحد من خطرها. فأنشأ طائفة جديدة من الجرائم، تميزت بمحتواها المادي، إذ أسسها على مجرد إرتكاب الفعل أو الإمتناع المحظور، متفاديا الإنغماس في البحث عن الجوانب النفسية فيها، وتحديد طبيعة الركن المعنوي المكون لها. ذلك أن وقوع ماديات الجريمة، وإسنادها إلى فاعلها، كفيل بإخضاعه إلى أحكام المسئولية الجنائية، وتبرير العقاب.

وعلى الرغم من إختلاف المسميات، إلا أن التشريعات المقارنة، قد تبنّت ذات المفهوم للتجريم المادي، خروجا عن القواعد العامة في المسئولية الجنائية، والتي تقتضي تحقق الجريمة بركنيها المادي والمعنوي، لإستحقاق الجاني العقاب عنها.

ومع ذلك تولدت إتجاهات في الفقه والقضاء، آمنت بالمحتوى النفسي لهذه الجرائم. فقد افترضت توافر الرابطة الشخصية بين الجاني وماديات الجريمة، غير أنها اختلفت في صورتها، مستغلة بذلك سكوت المشرع الجنائي. إذ يرى البعض أنها تتأسس على القصد الجنائي المفترض. ويؤكد البعض الآخر، الإكتفاء بالصورة الدنيا للخطأ بمعناه الواسع. بينما ذهب جانب ثالث إلى أنها تقوم على درجة محددة من الخطأ، والتي تتمثل في الإهمال.

وقد تعدد نطاق تطبيق الجرائم المادية، إذ شملت مجالات حيوية في الحياة العامة، ارتأى المشرع الجنائي، أن يخضعها لقواعد شاذة عن القانون العام، لما لها من تأثير قوي على النظام الإجتماعي. وتجرّم الأفعال والإمتناعات المادية، بالنظر إلى الخطر الذي تهدد به الغير، فلا تنتظر وقوع ضرر فعلي، وذلك ما يصفها بطابع خاص.

موضوع البحث وأهميته

نظرا للمساحة الشاسعة، التي اتخذها التجريم المبني على الركن المادي، بعيدا عن العناصر النفسية التي تصل الفاعل بالواقعة الإجرامية، فعلا كانت أو إمتناعا، في التشريعات المقارنة، فقد احتل أهمية بالغة في الدراسات القانونية الأجنبية، لم تعرف الدول العربية نظيرا لها، إذ اقتصرت على قلة من المراجع، تناولت هذا الموضوع.

ورغبة منا في اللحاق بالركب، والمساهمة في إثراء جانب بمثل هذه الأهمية، ارتأينا أن نخصص دراستنا للحصول على درجة الماجستير، لبحث موضوع الجريمة المادية، علّنا نسهم ولو بقدر مهما كانت ضآلته، في كشف الستار عن مضمونه، خاصة وأن البحوث الجامعية في المملكة المغربية، تتناول الإشكالات القانونية بنوع من العمومية.

ونرجو أن ننجح في وضع النقاط الأساسية على هذا الموضوع، ومساعدة غيرنا في معرفة تجلياته.

فماهي إذا أهم المراحل التي مرّت بها الجريمة المادية على مختلف العصور؟ وكيف يتحدد مفهومها في المدارس الجنائية الكبرى؟ وماهو موقف التشريع والفقه والقضاء المقارن منها؟ وهل اعترفت الشريعة الإسلامية بمسئولية جنائية، تكتفي بماديات الجريمة؟ وماهو تعريفها، والعناصر التي تكوّنها؟ وعلى أي معيار يتأسس قيامها؟ وأي المجالات تسري عليها؟ وبم يتميز العقاب فيها؟ وإذا كانت تستند إلى الركن المعنوي كغيرها من الجرائم، فكيف تتحدد طبيعته؟ وكيف تمتنع المسئولية عنها؟ وما مدى إحترامها للضمانات الدستورية؟

لذا وتبعا لهذه الإستفسارات، تضطرنا طبيعة الموضوع أن نتناوله في ثلاث فصول رئيسية، نقسّمها إلى أربع مباحث. يتضمن الفصل الأول منها، تطور المسئولية عن الجرائم المادية. ونخصص أول مبحث للتطور التاريخي للجرائم المادية. أما الثاني فسنعرض فيه لأساس المسئولية عن الجرائم المادية وفقا للمدارس الجنائية الكبرى. في حين يحوي المبحث الثالث موقف التشريع والفقه والقضاء في الأنظمة المقارنة. بينما يحلل المبحث الرابع طبيعة المسئولية الجنائية في أحكام الشريعة الإسلامية.

وفي الفصل الثاني، سنتطرق إلى الكشف عن ماهية الجرائم المادية. وهنا نعرّف في المبحث الأول مفهوم هذه الجرائم، والعناصر التي تتشكل منها. وفي الثاني نحدّد معايير تمييزها. أما الثالث فسنضمّنه أهم المجالات التي تطبق فيها المسئولية عن الجرائم المادية. ونخصص الرابع لأهم ما يميز هذه الطائفة من الجرائم.

وسنحاول أن نتعرّف في الفصل الأخير على مدى توافر الخطأ بمعناه الواسع فيها. ذلك أن المبحث الأول منه سيحدّد لنا طبيعة الركن المعنوي. وكيف تنتفي مسئولية الجاني في المبحث الثاني. وفي الثالث مدى دستورية التجريم القائم بدون خطأ. ونختم دراستنا بالكشف عن الأسانيد التي استغلها الفقه في تأييده أو رفضه لها، والعرض لأهم البدائل التي يرى أن تحل مكانها.

وبذلك تتحدد خطة البحث فيما يلي:

خطة الدراسة

مقدمة عامة

موضوع البحث وأهميته

خطة الدراسة

الفصل الأول: تطور المسئولية الجنائية في الجرائم المادية

المبحث الأول: التطور التاريخي للمسئولية عن الجرائم المادية

المطلب الأول: تطور المسئولية الجنائية في القوانين القديمة

المطلب الثاني: تطور المسئولية الجنائية في العصر الوسيط

المطلب الثالث: تطور المسئولية الجنائية في العصر الحديث

المبحث الثاني: المسئولية المادية والمدارس الجنائية الكبرى

المطلب الأول: الفكر التقليدي

المطلب الثاني: المدرسة الوضعية ومدارس التخير

المطلب الثالث: الإتجاهات الفكرية المعاصرة

المبحث الثالث: الجريمة المادية تشريعا، فقها وقضاءا

المطلب الأول: موقف التشريع المقارن من الجرائم المادية

المطلب الثاني: موقف الفقه المقارن

المطلب الثالث: موقف القضاء المقارن

المبحث الرابع: المسئولية المادية في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: مفهوم الجريمة في الشريعة الإسلامية

المطلب الثاني: مقاصد الشريعة الإسلامية

المطلب الثالث: طبيعة المسئولية في الشريعة الإسلامية

الفصل الثاني: ماهية الجرائم المادية

المبحث الأول: تعريف الجريمة المادية وبيان عناصرها الأساسية

المطلب الأول: مفهوم الجريمة المادية
المطلب الثاني: علة التجريم المادي
المطلب الثالث: عناصر الجريمة المادية
المبحث الثاني: معيار تكييف الجرائم المادية
المطلب الأول: المعايير الشكلية
المطلب الثاني: المعايير الموضوعية
المطلب الثالث: الخطر كمعيار محدد للتجريم المادي
المبحث الثالث: نطاق تطبيق الجرائم المادية
المطلب الأول: نطاق المسئولية الشخصية عن الجرائم المادية
المطلب الثاني: المسئولية المادية عن فعل الغير
المطلب الثالث: مسئولية الأشخاص المعنوية في الجرائم المادية
المبحث الرابع: العقاب عن الجرائم المادية
المطلب الأول: تعريف العقوبة
المطلب الثاني: السمات العامة لفكرة العقاب
المطلب الثالث: طبيعة العقوبة عن الجرائم المادية

الفصل الثالث: مدى توافر الإثم في الجريمة المادية
المبحث الأول: طبيعة الركن المعنوي في الجرائم المادية
المطلب الأول: تحقق الجرائم المادية بدون خطأ
المطلب الثاني: توافر الخطأ في الجرائم المادية
المطلب الثالث: صورة الركن المعنوي في الجرائم المادية
المبحث الثاني: إنتفاء المسئولية بدون خطأ في الجريمة المادية
المطلب الأول: أسباب الإباحة في الجرائم المادية
المطلب الثاني: تخلف أهلية الإسناد
المطلب الثالث: الدفع بإنعدام الخطأ الشخصي
المبحث الثالث: موقف القضاء الدستوري من المسئولية الموضوعية
المطلب الأول: مبدأ الضرورة والتناسب في التجريم المادي
المطلب الثاني: مدى دستورية التجريم المادي

المطلب الثالث: إتفاق الإفتراض في الجرائم المادية مع الدستور

المبحث الرابع: تقييم المسئولية الموضوعية عن الجرائم المادية وبدائلها

المطلب الأول: الإتجاه المؤيد للمسئولية بدون خطأ

المطلب الثاني: الإتجاه المعارض للمسئولية الموضوعية

المطلب الثالث: بدائل المسئولية الجنائية بون خطأ

خاتمة

الفصل الأول

تطور المسئولية الجنائية عن الجرائم المادية

كانت المسئولية الجنائية في أوائل عهدها تقام بمجرد ثبوت مادياتها، دون إنشغال بالبحث في طبيعة الركن المعنوي للجريمة. إلا أنه وبعد مراحل طويلة شقتها، غدت المساءلة نفسية في التشريعات المقارنة، دونما تنكر تام لعهودها الغابرة. فقد احتفظت بحيز لا يستهان به لعقاب الجاني على أساس من طبيعة موضوعية، يبرره نسبة الفعل المجرّم إلى فاعله. وفي ذلك لعبت المدارس الجنائية دورا لا ينكره التاريخ. فماهي أهم سمات التطور التي عاشتها المسئولية الجنائية في أحضان العائلات الجنائية الكبرى؟ وما مدى الدور الذي لعبته أهم المدارس الجنائية في هذا الخضم؟ وإلى أي حد مازالت مختلف التشريعات وفيّة للمسئولية المادية؟ وهل تعرف الشريعة الإسلامية بإعتبارها جامعة شاملة، جرائم يؤثم عليها العاصي بغض البصر عن ظروفه النفسية، حال إرتكاب الفعل المحظور؟

وبالنظر لأهمية هذا الموضوع، فإننا نفصّله في أربع مباحث أساسية. نتناول التطور التاريخي للمسئولية الجنائية في أولها. وفي الثاني أهمية الدور الذي مارسته المدارس الجنائية. أما الثالث فنخصصه للمسئولية المادية في التشريع المقارن، معززا بالعمل القضائي ورأي الفقه، وذلك كله في عائلة القوانين الأنجلوسكسونية مقارنة بنظيرتها اللاتينية. في حين آثرنا تأخير موقف التشريع الإسلامي إلى المبحث الرابع.

المبحث الأول

التطور التاريخي للمسئولية عن الجرائم المادية

يرتبط تطور المسئولية عن الجرائم المادية، بالتطور الذي عاشته المسئولية الجنائية عامة. فبعد أن كانت موضوعية تستند على إرتكاب الفعل، دون أدنى بحث في نفسية الجاني وظروفه الشخصية. غدت مسئولية تقوم على الإثم الجنائي أو الخطأ بمعناه الواسع، فلا جريمة بدون خطأ أو ***Nullum crimen sine culpa***. هذه القاعدة اعترفت بها التشريعات الجنائية في مختلف الأقطار. وعلى الرغم من ذلك فلا زالت تحتفظ ببعض تطبيقات المسئولية المادية. فماهي أهم مراحل تطور المسئولية عن الجرائم المادية؟

تقتضي منا دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى ثلاث مطالب رئيسية. نتناول فيها طبيعة المسئولية الجنائية في القوانين القديمة، والعصر الوسيط، وأخيرا من القرن التاسع عشر حتى العصر الحديث.

المطلب الأول
تطور المسئولية الجنائية في القوانين القديمة

أقامت المجتمعات القديمة في أولى عهودها، رد فعلها الإنتقامي على مجرد نسبة الفعل الذي أضر بالجماعة لشخص، أو شيء حيوانا كان أو جمادا. فلم تعن بطبيعة الخطأ المقترف. ذلك أن المسئولية كانت مادية، إذ أن موضوعها الكامن في الضرر وحده كاف لتبرير العقاب. وساعد على هذا الوضع، الطابع الجماعي الذي ساد المسئولية والجزاء في هذه المجتمعات. وسنحاول أن نستعرض من خلال السطور الواردة، أهم القوانين القديمة التي كانت تأخذ بالمسئولية المادية(1).

1- قانون حمورابي

أسس قانون حمورابي المسئولية الجنائية على فكرة الضرر دون أدنى مراعاة للركن المعنوي، في صورة القصد الجنائي أو الخطأ غير العمدي. ذلك أنه أخذ بالمسئولية الموضوعية على نطاق واسع. فالمهندس الذي يبني منزلا، ويسقط، يعاقب متى ثبت وقوع المنزل على مالكه، وترتب عليه موته، أو بتر ساقه، فيقتل أو تقطع ساقه أيضا(2).

---

(1) د- أحمد عوض بلال: الجرائم المادية و المسئولية الجنائية بدون خطأ- دراسة مقارنة - 1993- دار النهضة العربية- القاهرة. - ص16.

د- محمد عبد اللطيف عبد العال: الجرائم المادية و طبيعة المسئولية الناشئة عنها-1997- دار النهضة العربية- القاهرة- ص11 إلى 13.

د- محمد مومن : المسئولية الجنائية لرئيس المؤسسة الإقتصادية في القانون الجنائي المغربي- رسالة للحصول على دكتوراه الدولة في القانون الخاص- جامعة محمد الخامس – الرباط- المغرب- 1998- ص18.

G.Levasseur: La responsabilité objective en droit pénal français, Journées italo-franco-espagnoles de droit pénal, sous les auspices de la société internationale de défense sociale, Avila,1981- p149

C. Howard: Strict Responsibility in the High Court of Australia, Law Quarterly Review, 1960- p3

Lévy- Bruhl: Le point de vue de L'historien en La responsabilité pénale, Annales de la Faculté de Droit de Strasbourg , Dalloz, 1961 p 42

H. E. Barnes: The Story of Punishment, A Record of Man's Inhumanity to Man, 2d edition, revised, Montclair, N. J. Patterson Smith , 1972 p 38.

(2) د- محمد عبد العال: مرجع سابق- ص 13/ د- محمد كمال الدين إمام : المسئولية الجنائية أساسها وتطورها- 2004- دار الجامعة الجديدة للنشر- ص 54 إلى60

J. Gaudemet: Le Problème de La Responsabilité Pénale dans L'antiquité, in : La Responsabilité Pénale- Annales de La Faculté de Droit de Strasbourg- Dalloz- 1961-p37

R. Charles : Histoire du Droit Pènal- Que Sais- Je- PUF- Paris- 4ème édition- 1976- p11